

Distr.: General  
31 October 2024  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة التاسعة والسبعون

البند 13 من جدول الأعمال

التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات  
الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في  
الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

## تنفيذ القرار المتعلق بإنشاء المؤسسة المستقلة المعنية بالمفقودين في الجمهورية العربية السورية

تقرير الأمين العام

موجز

يُقدم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة 301/77 الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ القرار، في غضون 100 يوم عمل من تاريخ اتخاذه، وأن يقوم سنوياً كذلك بتقديم تقرير عن أنشطة المؤسسة المستقلة المعنية بالأشخاص المفقودين في الجمهورية العربية السورية. ويوجز هذا التقرير الخطوات المتخذة منذ وضع اختصاصات المؤسسة المستقلة، التي نُشرت في كانون الأول/ديسمبر 2023 (A/78/627، المرفق الأول)، وحتى إنشائها في 1 نيسان/أبريل 2024، ومن ثم وصولاً إلى تفعيلها الكامل.



الرجاء إعادة استعمال الورق



## أولا - مقدمة

- 1 - في 29 حزيران/يونيه 2023، اتخذت الجمعية العامة القرار 301/77 الذي قررت، في الفقرة 2 منه، إنشاء المؤسسة المستقلة المعنية بالمفقودين في الجمهورية العربية السورية.
- 2 - وطلبت الجمعية العامة في الفقرة 10 من القرار إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ القرار في غضون 100 يوم عمل من تاريخ اتخاذه، وأن يقوم سنوياً كذلك بتقديم تقرير عن أنشطة المؤسسة المستقلة.
- 3 - وفي 1 كانون الأول/ديسمبر 2023، قدم الأمين العام تقريراً إلى الجمعية العامة (A/78/627)، أوجز الخطوات التي اتخذت بالفعل والخطوات المتوخى أن تتخذ لاحقاً نحو الإسراع بإنشاء المؤسسة المستقلة وتأديتها مهامها على نحو كامل. وبيّن الأمين العام في التقرير أيضاً عملية وضع اختصاصات المؤسسة المستقلة، التي وردت في المرفق الأول لذلك التقرير، وسلط الضوء على ولاية المؤسسة المستقلة ونطاقها، وإطارها القانوني، وأساليب عملها، وهيكلها، وتكوينها، وتعاونها مع الجهات الفاعلة المعنية الأخرى، ضمن مسائل أخرى.

## ثانياً - خطوات إنشاء المؤسسة المستقلة والأنشطة ذات الصلة

### ألف - إنشاء المؤسسة المستقلة

#### 1 - المقر

- 4 - تأسست المؤسسة المستقلة في 1 نيسان/أبريل 2024. ويقع مقرها في جنيف، على النحو الذي يحدده الأمين العام وفقاً للفقرة 45 من الاختصاصات. وهي تعمل انطلاقاً من مقرها داخل مكتب الأمم المتحدة في جنيف، الذي تم توفيره خلال مرحلة الإعداد الأولية. ويسهّل الموقع في جنيف التعاون الوثيق مع مكاتب وكيانات الأمم المتحدة الأخرى المعنية الموجودة هناك، وكذلك مع المنظمات والكيانات الأخرى ذات الصلة بولاية المؤسسة المستقلة.

#### 2 - الميزانية والتمويل

- 5 - تغطي ميزانية المؤسسة المستقلة لعام 2024، على النحو الذي وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها 273/78، العمليات منذ إنشاء المؤسسة في 1 نيسان/أبريل 2024 حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024. وهي تجسد استراتيجية مرحلية لبناء القدرات تدريجياً وفقاً للاحتياجات التشغيلية. وتتضمن الميزانية المقترحة لعام 2025، المقدمة إلى الجمعية العامة في 29 نيسان/أبريل 2024 (انظر (A/79/6 (Sect. 24) و (A/79/6 (Sect. 24)/Corr.1)، أحكاماً لتنفيذ ولاية المؤسسة المستقلة تنفيذاً كاملاً على النحو المبين في قرار الجمعية العامة 301/77، لتغطية الملاك الكامل من الوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف.

#### 3 - استخدام الموظفين والتقدم المحرز في تعيين رئيس(ة) الآلية المستقلة

- 6 - تجري جهود استخدام الموظفين في المؤسسة المستقلة على قدم وساق، حيث جرى بالفعل ملء بعض الوظائف، في حين تستمر عملية استخدام موظفين في الوظائف المتبقية، من أجل ملء جميع الوظائف المدرجة في ميزانية عام 2024 بحلول نهاية العام. وتغطي استراتيجية الاستقدام الأولية لضم موظفين يتمتعون بأوسع مجموعات من المهارات ذات الصلة بولاية المؤسسة المستقلة، ومن ثم ضمان

أن يكون الموظفون مجهزين للتعامل مع طبيعة العمل التي تتسم بالتعقيد وتعدد التخصصات. ويهدف نهج الاستقدام على مراحل إلى ضمان الإدماج السلس للموظفين مع الحفاظ على الكفاءة التشغيلية، بما يتسق مع متطلبات الولاية والأهداف المحددة للتنفيذ في عام 2024.

7 - وأُغلق باب تقديم الطلبات لشغل وظيفة رئيس(ة) المؤسسة المستقلة، برتبة أمين عام مساعد، في 19 أيلول/سبتمبر 2024، ويجري حالياً تقييم هذه الطلبات. ويشكل شغل هذا الدور القيادي على وجه السرعة إحدى الأولويات. وسيشرف الرئيس(ة)، بمجرد تعيينه(ا)، على عملية اختيار نائب رئيس(ة) المؤسسة المستقلة.

## باء - الأنشطة الرئيسية خلال الفترة المشمولة بالتقرير

### 1 - التوعية والتشاور

8 - اتبعت المؤسسة المستقلة منذ إنشائها في عملها نهجاً قائماً على التشاور والمشاركة ومراعاة الاعتبارات الجنسانية والتركيز على الضحايا والناجين. وعملت المؤسسة المستقلة على نطاق واسع مع الضحايا<sup>(1)</sup>، بما في ذلك الأسر والناجون، ومع المجتمع المدني، وهو يشمل منظمات الضحايا والمنظمات النسائية في جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية، وفي البلدان المجاورة وغيرها.

9 - ولمراعاة آراء الضحايا والمجتمع المدني في عملياتها وتعزيز البرمجة، تجري المؤسسة المستقلة مشاورات مواضيعية حول مجالات محددة من ولايتها، منها ما يلي:

- منهجيات البحث واستراتيجياته وأولوياته، بالإضافة إلى الدروس المستفادة من البحث عن الأشخاص المفقودين في سياقات قطرية أخرى؛
- تنفيذ العنصر الهيكلي للمشاركة؛
- المبدأ التوجيهي للشمول الجنساني ومراعاة الجانب الجنساني؛
- استخدام البيانات المتعلقة بالأشخاص المفقودين التي جمعتها منظمات المجتمع المدني؛
- استراتيجيات التوعية وأدواتها، بما في ذلك تنظيم حملة إعلامية؛
- توفير الدعم بسبل منها الإحالات.

10 - وتعمل المؤسسة المستقلة أيضاً مع جهات فاعلة في مجال العمل الإنساني لتحديد مجالات التعاون في عنصري البحث والدعم من ولايتها.

11 - وتقدم المؤسسة المستقلة بانتظام إحاطات إلى الضحايا، بما في ذلك الأسر والناجون، وإلى منظمات المجتمع المدني والشركاء الآخرين المعنيين، مثل الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني، وكيانات الأمم المتحدة والدول الأعضاء، بشأن العديد من المسائل المتعلقة بتنفيذ ولايتها والتقدم الذي تحرزه في أداء عملها. وتطبق هذه الإحاطات نهجاً يركز على الضحايا والناجين، وتسترشد بمبادئ الشمول الجنساني، وعدم التمييز، و"عدم الإضرار"، والاستقلال، والنزاهة، والشفافية، وسرية المصادر والمعلومات، وهي بذلك تهدف إلى تعزيز فهم ولاية المؤسسة المستقلة، وعرض آخر المستجدات الموضوعية والإدارية،

(1) انظر اختصاصات المؤسسة المستقلة (A/78/627، المرفق الأول، الفقرة 9).

وإرساء واستدامة الشفافية وإمكانية الوصول فيما يتعلق بالمؤسسة وأنشطتها. وعقدت الإحاطات عبر الإنترنت أو أثناء بعثات تم إيفادها إلى بلدان يوجد بها عدد كبير من السوريين.

12 - وفي الفترة بين كانون الثاني/يناير وأيلول/سبتمبر 2024، قام الفريق الأولي، ثم المؤسسة المستقلة نفسها منذ 1 نيسان/أبريل 2024، بتقديم 29 إحاطة جماعية لحوالي 500 ضحية، بالتعاون مع شركاء من المجتمع المدني، منها 21 إحاطة عقدت عبر الإنترنت و 8 إحاطات بالحضور الشخصي. وقد خُصصت 17 إحاطة منها للتواصل مع النساء من أقارب المفقودين والناجيات. وبالإضافة إلى ذلك، جرى التعاون على صعيد ثنائي مع حوالي 70 منظمة من منظمات المجتمع المدني تُعنى بمسائل ذات صلة بالولاية، بما في ذلك رابطات الضحايا والمنظمات النسائية. كما تم التواصل مع مجموعة واسعة من منظمات المجتمع المدني من خلال إحاطات عامة دورية عبر الإنترنت، تم من خلالها الاتصال بصورة أولية مع أكثر من 200 منظمة من منظمات المجتمع المدني.

13 - وفي 30 آب/أغسطس 2024، وهو اليوم الدولي لضحايا الاختفاء القسري، شرعت المؤسسة المستقلة في تشغيل موقعها الشبكي، وهو أداة رئيسية لتعزيز تعاونها مع جميع أصحاب المصلحة<sup>(2)</sup>. وتعمل المؤسسة على وضع سياسة تمهيدية للتوعية، بسبل منها تحديد المنصات والأدوات التي ستكون فعالة في السياق السوري. وعلاوة على ذلك، تعمل المؤسسة على وضع توصيات للتصدي للعوائق التي تحول دون الحصول على المعلومات والمشاركة، بما في ذلك العوائق القائمة على أساس العمر أو نوع الجنس أو الخلفية الاقتصادية. وتسهم جهود التوعية المذكورة أيضا في مساعدة الضحايا على حماية أنفسهم من محاولات الابتزاز المحتملة أثناء البحث عن أحبائهم المفقودين، من جهات تدعي أنها تمثل المؤسسة المستقلة أو تعمل باسمها.

## 2 - المسح

14 - تقوم المؤسسة المستقلة بإجراء مسح للجهات الفاعلة الحالية التي لديها معلومات مهمة عن الأشخاص المفقودين في الجمهورية العربية السورية وللجهات التي تضطلع بأنشطة ذات صلة. وقام عدد من المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية الدولية والسورية، وكذلك رابطات الأسر والناجين بجمع كمية كبيرة من البيانات والمعلومات ذات الصلة بولاية المؤسسة المستقلة. كما يقدم العديد منهم دعما مهما للناجين أو أسر الأشخاص المفقودين.

15 - وتواصل المؤسسة المستقلة مسح احتياجات الضحايا، وتقر بأن هذه الاحتياجات لها طابع متعدد الأوجه ومجنسن وتختلف أحيانا حسب العمر. وأدت ثلاثة عشر عاما من النزاع وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان والنزوح والأزمات الإنسانية والسياسية إلى تراكم وتضاعف احتياجات الأشخاص في الجمهورية العربية السورية وفي البلدان المجاورة وخارجها. ويظل تحديد مصير الأشخاص المفقودين ومكان وجودهم يشكل حاجة أساسية تعبر عنها الأسر، إلى جانب تلبية مجموعة من الاحتياجات النفسية والاجتماعية والقانونية والاقتصادية الناشئة عن اختفاء أحبائهم. وأكدت العديد من الأسر، أثناء المشاورات، على أهمية الوعي بحقوقها وبسبل الانتصاف القانونية المتاحة لها، بما في ذلك كيفية المشاركة في البحث عن أفراد الأسرة المفقودين دون الوقوع ضحية للابتزاز أو المعلومات المغلوطة. وسلطت الأسر والناجون الضوء أيضا

(2) انظر <https://iimp.un.org/>

على الحاجة إلى الحماية وتوفير سبل العيش وإعادة الاندماج في المجتمعات المضيفة لهم، داخل الجمهورية العربية السورية وخارجها.

16 - وقد أتاح هذا المسح، الذي يشمل جمع المعلومات وتقييمها، تحديد عناصر اتفاقات التعاون المحتمل إبرامها مع الجهات الفاعلة المعنية، فيما يتعلق بكل من أعمال البحث والدعم. وعقدت المؤسسة المستقلة عدة اجتماعات لبحث طرائق التعاون وتمهيد الطريق لإبرام اتفاقات من هذا القبيل في المستقبل القريب، ولا سيما من أجل تسهيل جمع المعلومات والبيانات المهمة المتاحة وتبادلها، فضلا عن تقديم خدمات الدعم عن طريق الإحالة.

17 - ورغم أن عمليات المسح لا تزال قيد التنفيذ بحكم طبيعتها، فهي تشكل جزءا أساسيا من عمل المؤسسة المستقلة لأنها مرتبطة ارتباطا وثيقا بالمبادئ والمعايير التشغيلية التي يقوم عليها تنفيذ الولاية مثل "عدم الإضرار" والتكامل وعدم الازدواجية.

### 3 - تصميم نظام مناسب لإدارة المعلومات

18 - سيتألف جزء كبير من عمل المؤسسة المستقلة من وضع إجراءات مناسبة لإدماج المعلومات والبيانات المهمة المتاحة، مع مراعاة ضرورة التقيد بمبادئ الموافقة المستنيرة مع التخفيف أيضا من مخاطر التعرض للإيذاء مرة أخرى، وكذلك الحاجة إلى وضع معايير للتحقق من صحة هذه المعلومات.

19 - وتعمل المؤسسة المستقلة على إنشاء عمليات وهياكل أساسية للبيانات باعتبارها الأساس لعملياتها. ويشمل هذا العمل مواءمة جميع جوانب المخرجات البرنامجية للمؤسسة مع بنية معلوماتية متكاملة لتبسيط عملية جمع المعلومات وتجهيزها وتحليلها، إلى جانب تجهيز حالات تقديم الدعم للأفراد والأسر، من خلال نقطة واحدة لإدخال البيانات. وتشمل أهم الإنجازات الرئيسية التي من المقرر تحقيقها بحلول نهاية عام 2024 تنفيذ الجوانب التالية: مركز بيانات يتوافق مع المعيار ISO 27000 للمنظمة الدولية لتوحيد المقاييس، وإنشاء قواعد البيانات الأساسية، وإطار لإدارة مخاطر أمن المعلومات، ونظام تسجيل الحالات، واستقبال المعلومات لأغراض البحث عن المفقودين.

20 - وتركز المؤسسة المستقلة على ضرورة استكمال عمل الجهات الفاعلة الأخرى القائمة في هذا المجال وتجنب الازدواجية معها، وتسعى إلى الاستفادة، قدر الإمكان، من عمل هذه الجهات الفاعلة، بما في ذلك في مجال إدارة المعلومات. وتهدف المؤسسة إلى التمسك بالمعايير والالتزام بالتكنولوجيات التي أثبتت جدواها داخل منظومة الأمم المتحدة، مع تنفيذ استثمارات استراتيجية لزيادة القدرات بشكل كبير من أجل تلبية المتطلبات الخاصة الملازمة لولايتها. وعلى هذا النحو، فهي تستخدم أدوات الذكاء الاصطناعي وتعزيز البيانات، حسب الاقتضاء، لا سيما فيما يتعلق بتكنولوجيا الترجمة وفي تحديد المعلومات والأنماط ذات الصلة في مجموعات البيانات المنظمة المتباينة.

### 4 - تصميم خطة أولية للبحث عن المفقودين وأنشطة أخرى متعلقة بالبحث عن المفقودين

21 - لأغراض ولاية المؤسسة المستقلة، يجب أن يفهم أن توضيح مصير المفقودين وأماكن وجودهم يعني تحديد ما إذا كانوا أحياء أو أمواتا، وأماكن وجودهم، والظروف التي فقدوا فيها، بما في ذلك فيما يتعلق

بأولئك الذين ربما لقوا حتفهم<sup>(3)</sup>. ويرتبط مفهوم البحث ارتباطاً وثيقاً بالتمسك بحق الضحايا، ولا سيما أفراد عائلات الأشخاص المفقودين، في معرفة الحقيقة.

22 - والبحث عن المفقودين هو عملية تتضمن سلسلة من الخطوات التي تهدف إلى تتبع الظروف التي أدت إلى دخولهم في عداد المفقودين وإعادة تصور هذه الظروف من أجل تحديد مصيرهم ومكان وجودهم بدرجة من الثقة. ولا يوجد نهج واحد يناسب الجميع للعثور على المفقودين، وتتوقف الاستراتيجية المستخدمة في عملية بحث معينة على السيناريو محل النظر. ويتعين تكييف الإجراءات والأنشطة التي ينطوي عليها البحث مع السياق ونوع الحالة وحجمها وتعقيدها ووقت التدخل، وكذلك مع الأنماط أو الاتجاهات الخاصة التي ينفرد بها السياق. ومع ذلك، من المهم في كل عملية بحث اتباع سلسلة من الخطوات بهدف تخفيف معاناة الأسر، مع تقديم إجابات شافية. ويجب أن تستند منهجية البحث إلى المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية والمعايير المستمدة من أفضل الممارسات في هذا المجال، بما في ذلك افتراض وجود الشخص على قيد الحياة والطابع المستمر لعملية البحث إلى أن يتم توضيح مصير الأشخاص المفقودين ومكان وجودهم.

23 - وفي وقت كتابة هذا التقرير، كانت المؤسسة المستقلة تعمل على وضع البنية الأساسية للبحث وتصميم خطة أولية للبحث، بهدف إعداد واعتماد استراتيجية بحث شاملة في مرحلة لاحقة، بمجرد تعيين رئيس(ة) المؤسسة وتزويدها بملاك وظيفي كامل وتشغيلها بكامل طاقتها.

24 - وكما هو مبين أعلاه، تعترف المؤسسة المستقلة بحلول نهاية عام 2024 وضع نظام إدارة المعلومات الخاص بها وأن تكون قادرة على جمع البيانات المهمة من كيانات أخرى وتخزينها وتصنيفها بشكل آمن. وبمجرد إنشاء هذا النظام، ستتمكن المؤسسة أيضاً من جمع معلومات جديدة وتسجيل حالات الأشخاص المفقودين في قاعدة البيانات الخاصة بها. ويجري إعداد نموذج تسجيل لتسهيل تقديم طلبات البحث من العائلات.

25 - وبمجرد جمع المعلومات، ستبدأ المؤسسة المستقلة بتحليلها. ويعد تحليل المعلومات، بما في ذلك التحليل الهيكلي والسياقي للأحداث والأنماط، عنصراً مهماً في عملية البحث وهو ضروري لتوجيه خطة البحث واستراتيجيات التحقيق في المؤسسة. ونظراً للعدد الهائل من الأشخاص المفقودين في الجمهورية العربية السورية، ستقوم المؤسسة برسم خطوط تحقيق أولية ذات أولوية مع ضمان اتباع نهج متوازن يشمل جميع فئات الأشخاص المفقودين في إطار ولايتها<sup>(4)</sup>.

(3) A/78/627، المرفق الأول، الفقرة 21. وتوضح الاختصاصات في الفقرة نفسها أن ذلك يشمل أيضاً المسؤوليات المترتبة على ذلك التي يمكن أن تنبثق من هذه النتائج، مثل السعي إلى لم شمل الشخص بالأسرة إذا كان الشخص على قيد الحياة واختار ذلك، أو السعي إلى إطلاق سراح الشخص إذا تبين أنه محتجز تعسفاً، أو تيسير إعادة الرفات إلى الأسرة إذا تبين أن الشخص قد لقي حتفه.

(4) يشمل تعبير "جميع المفقودين في الجمهورية العربية السورية" جميع الأشخاص، بغض النظر عن جنسيتهم، الذين فقدوا قبل أو بعد إنشاء المؤسسة المستقلة، متى ارتبط وضعهم أو ظروفهم بالجمهورية العربية السورية. ولأغراض ولاية المؤسسة المستقلة، يشمل تعبير "المفقودين" فئات مختلفة من الأفراد والظروف التي يختفون في ظلها، بما في ذلك الأفراد الذين فقدوا نتيجة لعمليات الاختطاف أو الاختفاء القسري أو بعد أي شكل من أشكال الحرمان التعسفي من الحرية. وهو يشمل أيضاً الأشخاص الذين يفقدون في سياقات أخرى مثل النزوح أو نتيجة للعمليات العسكرية، سواء أكانت مرتبطة مباشرة بانتهاكات أو تجاوزات محددة لحقوق الإنسان أم لا، أو، في حالة النزاع المسلح، بانتهاكات محددة للقانون الدولي الإنساني. كما يشمل ذلك الأشخاص الذين يعتقد حالياً أنهم مفقودون في البلد، بغض النظر عن المكان الذي ربما فقدوا فيه في البداية، وكذلك الأشخاص الذين فقدوا في البداية في البلد، بغض النظر عن المكان الذي يعتقد أنهم مفقودون فيه حالياً. انظر اختصاصات المؤسسة المستقلة (A/78/627، المرفق الأول، الفقرتان 7 و 11).

26 - وستستفيد المؤسسة المستقلة من التكنولوجيات المتاحة لأنشطة البحث<sup>(5)</sup>، وتقيم شراكات في عمليات بحث محددة في الحالات التي يتجلى أن لكيانات أخرى موارد وخبرات فيها. وستستفيد عمليات البحث عن الأفراد المفقودين من التعاون الاستراتيجي وتنسيق جمع البيانات والعمل التحليلي التعاوني.

27 - ومن أجل إثراء خطة البحث الأولية، تضطلع المؤسسة المستقلة بسلسلة من الأنشطة، منها إجراء مشاورات مع الأسر ومنظمات المجتمع المدني والخبراء في هذا الموضوع. ففي آب/أغسطس 2024، عقدت المؤسسة اجتماع مائدة مستديرة عبر الإنترنت مع ممارسين وخبراء من العاملين في آليات البحث على المستوى الوطني. كما ستقوم بزيارتين قطريتين على الأقل قبل نهاية العام، ولا سيما إلى كولومبيا وقبرص، للتعلم من عمل الهيئات ذات الولاية المماثلة.

28 - وتعمل المؤسسة المستقلة أيضا على ضمان وضع استراتيجيات وأولويات البحث بالتنسيق مع الجهات الفاعلة المعنية، ولا سيما الأسر، وكذلك منظمات المجتمع المدني، وفقا للاختصاصات<sup>(6)</sup>. وفي وقت كتابة هذا التقرير، كانت المؤسسة تعترم إجراء مشاورات مع رابطات الضحايا، ومشاورات أخرى مع منظمات المجتمع المدني لإثراء تصميم خطة أولية للبحث.

## 5 - أنشطة الدعم

29 - لغرض ولاية المؤسسة المستقلة، يعني توفير وسائل الدعم الكافية، إما بشكل مباشر أو من خلال الإحالات إلى الجهات الفاعلة القائمة، أن تتلقى أسر المفقودين دعما يكفّ مع حقوقها واحتياجاتها، سواء أكان فرديا أم جماعيا، مع مراعاة أن الاحتياجات قد تتغير بمرور الوقت، ومع إيلاء الاعتبار الواجب للتأثير المجنس للأشخاص المفقودين<sup>(7)</sup>.

30 - ويرتبط الدعم بجانب البحث، ومن ثم ينبغي أن يشمل ضمان مشاركة الضحايا وإشراكهم في البحث عن أحبائهم. وتقوم المؤسسة المستقلة، كما هو الحال في مجالات أخرى من برامجها، وعملاً بالفقرة 3 من قرار الجمعية العامة 301/77، بوضع مبادئ توجيهية لمشاركة الضحايا في عملية البحث لضمان سهولة وصولهم إلى المعلومات المتعلقة بالعملية وآخر المستجدات المتعلقة بالتحقيقات، وقدرتهم على تقديم إسهامات مفيدة في عملية البحث بطريقة نشطة. ويجب تحقيق التوازن بين مشاركة الضحايا في البحث والتمسك بمبادئ السرية والحماية والخصوصية وسلامة وأمن المعلومات والبيانات<sup>(8)</sup>. ويجري النظر في تقديم أشكال أخرى من الدعم منها، على وجه الخصوص، الدعم النفسي والاجتماعي، بهدف ضمان التمسك بالنهج الذي يركز على الضحايا والناجين ومبدأ "عدم الإضرار".

31 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اضطلعت المؤسسة المستقلة بسلسلة من الأنشطة لضمان تنفيذ الجزء الخاص بالدعم من الولاية. وكما ذكر أعلاه، فإن المسح المستمر لاحتياجات الأسر والجهات الفاعلة القائمة التي تقدم الخدمات ذات الصلة يشكل مصدر معلومات لعمل المؤسسة الرامي إلى تصميم نظام إحالة إلى خدمات الدعم يسهل الوصول إليه ويتسم بالشفافية ويراعي الاعتبارات الجنسانية ويركز على الضحايا

(5) A/78/627، المرفق الأول، الفقرة 22 (و).

(6) المرجع نفسه.

(7) A/78/627، المرفق الأول، الفقرة 24.

(8) A/78/627، المرفق الأول، الفقرة 33.

والناجين. وستسترشد اتفاقات التعاون التي يتم التفاوض بشأنها مع الجهات الفاعلة المعنية بهذا المسح، وستُصمم بحيث تشمل إمكانية إحالة الحالات إلى أشكال الدعم التي قد لا تكون المؤسسة نفسها قادرة على تقديمها على أفضل وجه.

32 - وتعمل المؤسسة المستقلة أيضا على وضع بروتوكولات واضحة بشأن أهلية الأشخاص لتلقي أشكال مختلفة من الدعم، ولا سيما الدعم النفسي والاجتماعي والقانوني، وتحديد وسائل تقديم الدعم المناسب للأسر. وعلاوة على ذلك، تعمل المؤسسة على تحديد سبل، من قبيل المشاورات والتعاون مع الجهات الفاعلة المعنية، لدعم الأسر التي تحتاج إلى الوثائق اللازمة، بما في ذلك بشأن مركز الشخص المفقود، لمساعدة الأسر على التمتع بشكل أفضل بالحقوق ذات الصلة، مثل الحق في التعليم والسكن والأراضي والممتلكات الأخرى، والاستفادة من خدمات الدعم.

#### 6 - تصميم نظام لمشاركة الضحايا مشاركة هادفة وكاملة في عمل المؤسسة المستقلة

33 - وفقا للقرار 301/77<sup>(9)</sup>، شددت المؤسسة المستقلة منذ إنشائها على أهمية التشاور مع الضحايا، بما في ذلك الأسر والناجون ومنظمات المجتمع المدني، بشأن "العنصر الهيكلي" لمشاركتهم وتمثيلهم بشكل كامل وهادف في عمل المؤسسة المستقلة، وكذلك بشأن أفضل السبل لتطبيق ذلك في أساليب عملها، مع مراعاة المبادئ التوجيهية المتعلقة بعدم التمييز، والشمول الجنساني و "عدم الإضرار"، من بين مبادئ أخرى.

34 - وتشاورت المؤسسة المستقلة أيضا مع الضحايا ومنظمات المجتمع المدني، بما في ذلك رابطات الضحايا والمنظمات النسائية، بشأن مختلف أشكال المشاركة التي تم تسليط الضوء عليها في اختصاصات المؤسسة<sup>(10)</sup>. وتشمل هذه الأشكال إنشاء منصة جماعية رسمية لتبادل الآراء بالاتجاهين بشأن عمل المؤسسة المستقلة (تجتمع مرتين كل عام، بالحضور الشخصي وعبر الإنترنت) بالإضافة إلى العضوية في المجلس الاستشاري، الذي يجتمع بانتظام لتقديم آراء سرية إلى رئيس(ة) المؤسسة المستقلة بشأن برامجها وعملياتها. وتقوم المؤسسة حاليا بوضع مبادئ توجيهية ومعايير لتنفيذ إطار المشاركة المنصوص عليه في اختصاصاتها.

#### 7 - وضع الإجراءات وأساليب العمل الداخلية

35 - تقوم المؤسسة المستقلة، وفقا لاختصاصاتها، وابتداع نهج يركز على الضحايا والناجين وقائم على حقوق الإنسان، بتصميم إجراءات وأساليب عمل داخلية للنظر فيها واعتمادها، حسب الاقتضاء، من قبل رئيس المؤسسة، بمجرد تعيينه. وتغطي هذه الإجراءات والسياسات والبروتوكولات مجالات مثل تلك المبينة أدناه:

- تسجيل الحالات والاعتبارات المتعلقة بتحديد أولوياتها؛
- معايير عمليات الموافقة المستنيرة والتحقق من صحة المعلومات والبيانات؛
- وسائل إشراك الضحايا ومشاركتهم، وكذلك حمايتهم؛
- البنية التحتية لتحديد المخاطر والتخفيف من حدتها في جميع المجالات المادية ومجالات أمن المعلومات؛

(9) انظر، على وجه الخصوص، الديباجة والفقرتين 3 و 5 من القرار 301/77.

(10) A/78/627، المرفق الأول، الفقرة 39.

- أطر تطوير التكنولوجيا التي تراعي مبادئ "عدم الإضرار"، والتحليل الجنساني، وحماية البيانات، والتكرارات التشغيلية؛
  - ضمانات محددة للأطفال الذين يتعاملون مع المؤسسة المستقلة؛
  - الإدماج الشامل للنهج الوقائية للصحة النفسية والدعم النفسي الاجتماعي في عملها، بما في ذلك لفائدة موظفيها.
- 36 - وستتسم أساليب عمل المؤسسة المستقلة بالمرونة ويمكن تعديلها بمرور الوقت، بما في ذلك في ضوء ملاحظات وآراء وتجارب المتأثرين بعملها<sup>(11)</sup>.

### ثالثاً - الدعم والتعاون

- 37 - تنص الجمعية العامة في قرارها 301/77 على أن تُنفذ ولاية المؤسسة المستقلة بالتعاون الوثيق وبالتكامل مع جميع الجهات الفاعلة المعنية. ولكي تتمكن المؤسسة من المضي قدماً وتلبية المطالب والتوقعات المشروعة للأسر، فلا بد من التعاون مع عدة جهات فاعلة وتلقي الدعم منها. وتشمل هذه الجهات الفاعلة الدول المعنية، ولا سيما تلك التي لديها التزامات تجاه الأشخاص المفقودين في الجمهورية العربية السورية<sup>(12)</sup>، وأطراف النزاع في الجمهورية العربية السورية، ومنظومة الأمم المتحدة، والمؤسسات الدولية الأخرى، ومنظمات المجتمع المدني على جميع المستويات، ولا سيما منظمات المجتمع المدني السوري.
- 38 - ويشمل هذا التعاون تبادل المعلومات والبيانات، حسب الاقتضاء، والوصول إلى إقليم الجمهورية العربية السورية والدول الأخرى المعنية، وإجراء عمليات البحث وتقديم المساعدة والدعم للضحايا - أينما كانوا - بما في ذلك إصدار الدول المعنية للوثائق اللازمة لأسر المفقودين للحصول على قدر أكبر من اليقين القانوني فيما يتعلق بحالتهم وعواقبها القانونية<sup>(13)</sup>.
- 39 - وتتوه المؤسسة المستقلة بالمناقشات المثمرة التي أجريت حتى الآن مع العديد من كيانات الأمم المتحدة الرئيسية وغيرها من الجهات الفاعلة الدولية لبحث أوجه التعاون بشأن المسائل ذات الصلة، كل في إطار ولايته، والطرائق الممكنة لهذا التعاون. وتشمل هذه الجهات الفاعلة، على وجه الخصوص، الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011، والتي تستمد ولايتها أيضاً من الجمعية العامة<sup>(14)</sup>، ولجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية، التي تستمد ولايتها من مجلس حقوق الإنسان<sup>(15)</sup>، ومكتب المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة إلى سوريا، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، واللجنة الدولية لشؤون المفقودين.

(11) المرجع نفسه، الفقرة 29.

(12) انظر A/78/627، الفقرة 5.

(13) انظر الفقرات 7 إلى 9 من القرار 301/77 واختصاصات المؤسسة المستقلة (A/78/627، المرفق الأول، الفقرة 43).

(14) انظر القرار 248/71.

(15) انظر قرار مجلس الأمن د-17/1.

40 - كما تعرب المؤسسة المستقلة عن امتنانها لما تقدمه الكيانات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة من تعاون ودعم، ولا سيما هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، التي نظمت سلسلة من المشاورات بشأن الشمول الجنساني ومراعاة الجانب الجنساني وأوفدت خبيراً في الشؤون الجنسانية لتعزيز تعميم مراعاة المنظور الجنساني في مراحل تصميم وإنشاء المؤسسة.

41 - وتعرب المؤسسة المستقلة عن تقديرها لإعراب عدد من الدول الأعضاء، سواء على المستوى الثنائي أو في محافل أخرى، عن دعمها المستمر للمؤسسة واستعدادها للتعاون معها. ووفقاً لأحكام القرار 301/77<sup>(16)</sup>، تجدر الإشارة إلى أن المؤسسة المستقلة عقدت أيضاً اجتماعات مع جهات فاعلة أخرى ذات صلة بولايتها.

42 - وتعرب المؤسسة المستقلة عن امتنانها بشكل خاص لرابطات الأسر ومنظمات المجتمع المدني التي عقدت معها اجتماعات خلال الفترة المشمولة بالتقرير على ثققتها وعلى ما قدمته من تعاون ودعم. وتتطلع المؤسسة المستقلة إلى تعميق تعاونها وتأزرها معهم، من أجل الاضطلاع بولايتها على نحو أكثر فعالية.

(16) انظر، على وجه الخصوص، الفقرة 7 من القرار 301/77.